

Distr.: General
31 October 2002
Arabic
Original: English

بيان من رئيس مجلس الأمن

في الجلسة ٤٦٤١ التي عقدها مجلس الأمن في ١٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٢ فيما يتصل بالذكرى الثانية لاتخاذ المجلس قراره ١٣٢٥ (٢٠٠٠) المؤرخ ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠، بشأن البند المعنون ''المرأة والسلام والأمن''، أدلى رئيس مجلس الأمن بالبيان التالي باسم المجلس:

يؤكد مجلس الأمن من جديد التزامه بمواصلة تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) تنفيذا تاما، ويرحب بزيادة التركيز خلال السنتين الماضيتين على حالة المرأة والفتاة في الصراعات المسلحة، ويشير إلى بيان رئيس المجلس الصادر في ٣١ تشرين الأول/أكتوبر (S/PRST/2001/31) والجلستين المعقودتين في ٢٥ تموز/ يوليه ٢٠٠٢ و ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٢ بوصفها تعبيرا عن ذلك الالتزام.

ويرحب مجلس الأمن بتقرير الأمين العام عن المرأة والسلام والأمن (S/2002/1154) ويعرب عن نيته دراسة التوصيات الواردة فيه. ويرحب المجلس أيضا بجهود منظومة الأمم المتحدة، والدول الأعضاء، والمجتمع المدني وغير ذلك من الجهات الفاعلة ذات الصلة، من أجل تعزيز مشاركة المرأة في السلام والأمن على قدم المساواة.

ولا يزال مجلس الأمن منشغلا إزاء البطء في تعيين النساء كممثلات ومبعوثات خاصات للأمين العام، ويحث الأمين العام على زيادة عدد النساء اللواتي يعملن كممثلات رفيعات المستوى لتحقيق الهدف الكلي المتمثل في التوازن بين الجنسين. ويحث المجلس أيضا الدول الأعضاء على مواصلة تقديم أسماء مرشحات إلى الأمين العام لإدراجهن في قاعدة بيانات.

311002 311002 02-67178 (A)
0267178

ومجلس الأمن، إذ يعيد تأكيد أهمية تعميم المنظور الجنساني في عمليات حفظ السلام وإعادة البناء بعد انتهاء الصراعات، يتعهد بإدماج الاعتبارات الجنسانية في الولايات المسندة إلى جميع عمليات حفظ السلام، ويكرر طلبه الموجه إلى الأمين العام بكفالة أن تتناول جميع التقارير المقدمة إلى مجلس الأمن وفقا لتلك الولايات الاعتبارات الجنسانية بصورة مطردة. ويطلب المجلس أيضا إلى الأمين العام أن يوفر التدريب بصورة مطردة لجميع موظفي عمليات حفظ السلام في مجال الاعتبارات الجنسانية، وأن يدمج تلك الاعتبارات في جميع الإجراءات العملية الاعتيادية، والأدلة وغيرها من المواد التوجيهية الخاصة بعمليات حفظ السلام.

ويرى مجلس الأمن أن من الضروري تعيين مستشارين للشؤون الجنسانية في المقر على مستويات رفيعة بما فيه الكفاية. ويلاحظ المجلس أنه تم إحراز بعض التقدم في تعميم المنظور الجنساني على مستوى البعثات، وبخاصة من خلال إنشاء وحدات ومستشارين للشؤون الجنسانية. غير أنه لا يزال يتعين بذل المزيد من الجهود حتى يتسم تعميم المنظور الجنساني في عمليات حفظ السلام وإعادة البناء بعد انتهاء الصراعات بالشمولية والفعالية ويطبق باطراد.

ويتعهد مجلس الأمن بإدماج الاعتبارات الجنسانية في اختصاصات الزيارات والبعثات التي توفد إلى البلدان والمناطق التي تشهد صراعات. وتحقيقا لهذا الغرض، يطلب المجلس إلى الأمين العام إنشاء قاعدة بيانات لأخصائيي الشؤون الجنسانية، فضلا عن الجماعات والشبكات النسائية في البلدان والمناطق التي تشهد صراعات، وإشراك أخصائيي الشؤون الجنسانية في الفرق الموفدة حسب الاقتضاء.

ويسلم مجلس الأمن بالدور الحيوي للمرأة في تعزيز السلام، ولا سيما في الحفاظ على النظام الاجتماعي والتثقيف من أجل إحلال السلام. ويشجع المجلس الدول الأعضاء والأمين العام على إقامة اتصالات منتظمة مع الجماعات والشبكات النسائية المحلية للاستفادة من معارفها المتعلقة بأثر الصراعات المسلحة على النساء والفتيات، بمن فيهن الضحايا والمحاربات السابقات، وبعمليات حفظ السلم، وذلك لكفالة إشراك تلك الجماعات بصورة فعلية في عمليات إعادة البناء، وبخاصة على مستويات صنع القرار.

ومجلس الأمن، إذ يشير إلى قراراته ١٢٦٥ (١٩٩٩)، و ١٢٩٦ (٢٠٠٠)، و ١٣٢٤ (٢٠٠٠) و ١٣٧٩ (٢٠٠١)، يشجع الدول الأعضاء، والكيانات التابعة لمنظومة الأمم المتحدة، والمجتمع المدني وغير ذلك من الجهات

الفاعلة ذات الصلة، على وضع استراتيجيات وخطط عمل واضحة مقرونة بأهداف وجداول زمنية، بشأن إدماج الاعتبارات الجنسانية في العمليات الإنسانية، وبرامج إعادة التأهيل والبناء، بما في ذلك آليات للرصد، وعلى القيام أيضا بوضع أنشطة تستهدف إزالة العوائق النوعية التي تقف في وجه النساء والفتيات في فترة ما بعد انتهاء الصراعات، مثل عدم تمتعهن بالحق في الأرض والملكية والاستفادة من الموارد الاقتصادية والتحكم فيها.

ويعرب مجلس الأمن عن أسفه لاستمرار حالات الاستغلال الجنسي، بما في ذلك الاتجار بالمرأة والفتاة في سياق عمليات حفظ السلام والأنشطة الإنسانية، ويدعو إلى مواصلة تطوير مدونات السلوك والإجراءات التأديبية وتنفيذها تنفيذا تاما للحيلولة دون وقوع ذلك النوع من الاستغلال. ويشجع المجلس جميع الجهات الفاعلة، ولا سيما البلدان المساهمة بقوات، على تعزيز آليات الرصد، والتحقيق في الادعاءات المتعلقة بسوء السلوك ومقاضاتها فعليا.

ويدين مجلس الأمن جميع انتهاكات حقوق الإنسان المتعلقة بالمرأة والفتاة في حالات الصراع المسلح، واللجوء إلى العنف الجنسي، بما في ذلك اعتباره سلاحا استراتيجيا وتكتيكيا في الحرب، مما يؤدي إلى أمور منها زيادة تعرض المرأة والفتاة للإصابة بالأمراض المنقولة جنسيا وبفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز.

ويقرر مجلس الأمن إبقاء المسألة قيد النظر والاهتمام، ويطلب إلى الأمين العام إعداد تقرير للمتابعة عن التنفيذ التام للقرار ١٣٢٥، يقدم إلى مجلس الأمن في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤.